



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وبلاغات

الإدارة والتجهيز الكتابية العامة للحكومة الطبع والنشر إدارة المطبعة الرسمية	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
	بنية		طبعة	ن. اليوم	
7 و 9 و 13 شارع مهدي القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15-18-66 الى 19 ج.د 30 - 3200	90 ج.د		30 ج.د	30 ج.د	
	130 ج.د		100 ج.د	70 ج.د	
بها فيها للسلطات الإرسال					

لنسخة الأصلية 1000 ج.د ولنسخة الأصلية وتوزيعها 100 ج.د - من المد للسنين السابقة 1000 ج.د وتسلم للمراسم 10 ج.د للمطبعين.
المطلوب منهم إرسال لائق الورق الأخيرة عند تحديد اشتراكاتهم والاعلام بطلابهم . يؤدي عن تجميع العنوان 100 ج.د - في النشر على أساس 15 ج.د للسطر.

فهرس

18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح مسابقة للتعيين في وظيفة
ملحق للشؤون الخارجية. 904

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق
18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح امتحان مهني للدخول في
سلك الكتاب الفنيصليين للشؤون الخارجية. 904

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق
18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح مسابقة للتعيين في وظيفة
كتاب فنيصليين للشؤون الخارجية. 905

وزارة الداخلية

- مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12
غشت سنة 1975 يتضمن إنهاء مهام مكلف بمهمة. 905

وزارة الصحة العمومية

- مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12
غشت سنة 1975 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير. 906

مراسيم قرارات مقررات

وزارة الشؤون الخارجية

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق
18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح امتحان مهني للتعيين في
سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون
الخارجية. 902

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق
18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح مسابقة للتعيين في وظيفة
كتاب للشؤون الخارجية. 903

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق
18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح امتحان مهني للتعيين في
سلك المحققين للشؤون الخارجية. 903

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

- مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير • 906
- مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يتضمن إنهاء مهام مدير التكوين • 906

وزارة التجارة

- مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية لتجارة الادوات والآلات الحديدية والتجهيز المنزلي • 906
- مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يتضمن تعيين مدير المعهد التكنولوجي للتجارة • 906

وزارة المالية

- مرسوم رقم 75 - 95 مؤرخ في 6 شعبان عام 1395 الموافق 14 غشت سنة 1975 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة الاشغال العمومية والبناء • 906
- مرسوم رقم 75 - 96 مؤرخ في 6 شعبان عام 1395 الموافق 14 غشت سنة 1975 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • 907

كتابة الدولة للتخطيط

- مرسوم رقم 75 - 97 مؤرخ في 6 شعبان عام 1395 الموافق 14 غشت سنة 1975 يتضمن تميم المرسوم رقم 70 - 109 المؤرخ في 17 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 20 يوليو سنة 1970 والمتضمن انشاء المعهد التكنولوجي للتخطيط والاحصائيات المعدل بموجب المرسوم رقم 72 - 133 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 • 908

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الشؤون الخارجية

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح امتحان مهني للتعيين في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين والكتاب للشؤون الخارجية

ان وزير الشؤون الخارجية ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1388 الموافق 2 يونيو سنة 1966، والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية المعدل والمتمم بموجب الاوامر رقم 68 - 92 و 68 - 98 ، 71 - 20 المؤرخة في 28 صفر عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 و 13 صفر عام 1391 الموافق 9 أبريل سنة 1971 •

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1388 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضع الموظفين •

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 204 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن تحديد الاحكام الخصوصية المشتركة المطبقة على الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين •

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 205 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن تحديد اجكام القوانين الاساسية المطبقة على الوزراء المفوضين والمستشارين وكتاب الشؤون الخارجية ولاسيما المادة 3 منه •

- وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974، والمتضمن تنظيم امتحان مهني للتعيين في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين وكتاب الشؤون الخارجية •

يقرر ان ما يلي :

- المادة الاولى : يفتح امتحان مهني للتعيين في أسلاك الوزراء المفوضين والمستشارين وكتاب الشؤون الخارجية لسنة 1975 ، حسب الاحكام المحددة بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974، والمشار اليه أعلاه •

يحدد عدد الوظائف المعروضة بـ (60)

ويحدد عدد الوظائف المقرر تهيئتها بـ (30)

- المادة 2 : تجرى اختبارات الامتحان ابتداء من 13 أكتوبر سنة 1975، بمقر المدرسة الوطنية للادارة نهج لامادلين - حيدرة - الجزائر •

- المادة 3 : ترسل طلبات المشاركة في الامتحان الى المديرية الفرعية للموظفين لوزارة الشؤون الخارجية في أجل أقصاه 20 سبتمبر سنة 1975 •

- المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

- وحرر بالجزائر في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو سنة 1975 •

عن وزير الداخلية
الكاتب العام
حسين طيبي

عن وزير الشؤون الخارجية
مدير الادارة العامة
عمر غربي

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .
وحرر بالجزائر في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو سنة 1975 .

عن وزير الشؤون الخارجية
مدير الادارة العامة
عمر غربي
عن وزير الداخلية
الكاتب العام
حسين طيبي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح امتحان مهني للتعيين في سلك الملحقين للشؤون الخارجية

ان وزير الشؤون الخارجية ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966، والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية المعدل والمتمم بموجب الاوامر رقم 68 - 92 و 68 - 98 ، 71 - 20 المؤرخة في 28 صفر عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 و 13 صفر عام 1391 الموافق 9 أبريل سنة 1971 .

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 204 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن تحديد الاحكام الخصوصية المشتركة المطبقة على الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 206 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص لسلك الملحقين للشؤون الخارجية ولاسيما المادة 3 منه .

وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974 والمتضمن تنظيم امتحان مهني للدخول في سلك الملحقين للشؤون الخارجية .

يقرر ان مايلى :

المادة الاولى : يفتح الامتحان المهني للتعيين في سلك الملحقين للشؤون الخارجية لسنة 1975، حسب الاحكام المحددة بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974، والمشار اليه اعلاه .

يحدد عدد الوظائف المعروضة بـ (60)

ويحدد عدد الوظائف المقرر تهيئتها بـ (12)

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح مسابقة للتعيين في وظيفة كتاب للشؤون الخارجية

ان وزير الشؤون الخارجية ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966، والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية المعدل والمتمم بموجب الاوامر رقم 68 - 92 و 68 - 98 ، 71 - 20 المؤرخة في 28 صفر عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 و 13 صفر عام 1391 الموافق 9 أبريل سنة 1971 .

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 204 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن تحديد الاحكام الخصوصية المشتركة المطبقة على الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 206 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن تحديد احكام القانون الاساسي المطبق على ملحقى الشؤون الخارجية ولاسيما المادة 3 منه .

- وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974، والمتضمن تنظيم مسابقة للتعيين في سلك كتاب الشؤون الخارجية .

يقرر ان مايلى :

المادة الاولى : تفتح المسابقة المتعلقة بالتعيين في وظيفة كاتب للشؤون الخارجية لسنة 1975، حسب الكيفيات المحددة في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974، المشار اليه اعلاه .

يحدد عدد الوظائف المعروضة بـ (60)

ويحدد عدد الوظائف المقرر تهيئتها بـ (30)

المادة 2 : تجرى اختبارات المسابقة بالمدرسة الوطنية للادارة نهج لامادلين - حيدرة - الجزائر ابتداء من 13 أكتوبر سنة 1975 .

المادة 3 : ترسل طلبات المشاركة في المسابقة الى المديرية الفرعية للموظفين لوزارة الشؤون الخارجية في اجل اقصاه 20 سبتمبر سنة 1975 .

يحدد عدد الوظائف المعروضة به (60)

ويحدد عدد الوظائف المقرر تهيئتها به (48)

المادة 2 : تجرى اختبارات المسابقة بمرکز التكوين الإداري بالجزائر ابتداء من 20 أكتوبر سنة 1975 .

المادة 3 : ترسل طلبات المشاركة في المسابقة الى المديرية الفرعية للموظفين لوزارة الشؤون الخارجية في أجل أقصاه 20 سبتمبر سنة 1975 .

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو سنة 1975 .

عن وزير الشؤون الخارجية
مدير الادارة العامة
عن وزير الداخلية
الكاتب العام
عمر غربي
حسين طيبي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح امتحان مهني للدخول في سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية

ان وزير الشؤون الخارجية ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966، والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية المعدل والمتمم بموجب الاوامر رقم 68 - 92 و 68 - 98 ، 71 - 20 المؤرخة في 28 صفر عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 و 13 صفر عام 1391 الموافق 9 أبريل سنة 1971 .

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 204 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن تحديد الاحكام الخصوصية المشتركة المطبقة على الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 207 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن تحديد احكام القانون الاساسي المطبق على الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية .

وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974، والمتضمن

المادة 2 : تجرى الاختبارات ابتداء من 20 أكتوبر سنة 1975 بمرکز لتكوين الإداري بالجزائر .

المادة 3 : ترسل طلبات المشاركة في الامتحان الى المديرية الفرعية للموظفين في وزارة الشؤون الخارجية في أجل أقصاه 20 سبتمبر سنة 1975 .

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو سنة 1975 .

عن وزير الشؤون الخارجية
مدير الادارة العامة
عن وزير الداخلية
الكاتب العام
عمر غربي
حسين طيبي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح مسابقة للتعيين في وظيفة ملحق للشؤون الخارجية

ان وزير الشؤون الخارجية ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966، والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية المعدل والمتمم بموجب الاوامر رقم 68 - 92 و 68 - 98 ، 71 - 20 المؤرخة في 28 صفر عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 و 13 صفر عام 1391 الموافق 9 أبريل سنة 1971 .

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 204 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن تحديد الاحكام الخصوصية المشتركة المطبقة على الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 206 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن القانون الاساسي الخاص لسلك ملحق الشؤون الخارجية .

وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974، والمتضمن تنظيم مسابقة للتعيين في وظيفة ملحق للشؤون الخارجية .

يقرر ان مايلى :

المادة الاولى : تفتح المسابقة للتعيين في وظيفة ملحق للشؤون الخارجية لسنة 1975 ، حسب الكيفيات المحددة في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974 والمشار اليه اعلاه .

الاحكام الخصوصية المشتركة المطبقة على الموظفين
الدبلوماسيين والقنصلين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 207 المؤرخ في 3 ربيع الاول
عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن القسانون
الاساسي الخاص لسلك الكتاب، القنصلين للشؤون الخارجية .

وبعد الاطلاع على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29
شعبان عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974، والمتضمن
تنظيم مسابقة للتعيين في وظيفة الكتاب القنصلين
للشؤون الخارجية .

يقرر ان مايلي :

المادة الاولى : تفتح المسابقة للتعيين في وظيفة كاتب
قنصلي للشؤون الخارجية لسنة 1975، حسب الكيفيات
المحددة في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان
عام 1394 الموافق 16 سبتمبر سنة 1974، المشار اليه اعلاه .

تحدد عدد الوظائف المعروضة بـ (60)

ويحدد عدد الوظائف المقرر تهيئتها بـ (48)

المادة 2 : تجرى اختبارات المسابقة ابتداء من 20 أكتوبر
سنة 1975 بمركز التكوين الاداري بالجزائر .

المادة 3 : ترسل طلبات المشاركة في الامتحان الى المديرية
الفرعية للموظفين بوزارة الشؤون الخارجية في أجل أقصاه
20 سبتمبر سنة 1975 .

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو
سنة 1975 .

عن وزير الشؤون الخارجية	عن وزير الداخلية
مدير الادارة العامة	الكاتب العام
عمر غربي	حسين طيبي

وزارة الداخلية

مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12
غشت سنة 1975 يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12
غشت سنة 1975 تنهى مهام السيد الهاشمي ساحلي بوصفه
مكلفا بمهمة ابتداء من 10 أبريل سنة 1975 وذلك بسبب
وفاته .

تنظيم امتحان مهني للدخول في سلك الكتاب القنصلين
للشؤون الخارجية .

يقرر ان مايلي :

المادة الاولى : يفتح امتحان مهني للدخول في سلك الكتاب
القنصلين برسم سنة 1975 وحسب الاحكام المحددة بموجب
القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 29 شعبان عام 1394 الموافق
16 سبتمبر سنة 1974، المشار اليه اعلاه .

يحدد عدد الوظائف المعروضة بـ (60)

ويحدد عدد الوظائف المقرر تهيئتها بـ (12)

المادة 2 : تجرى اختبارات الامتحان ابتداء من 20 أكتوبر
سنة 1975 بمركز التكوين الاداري بالجزائر .

المادة 3 : ترسل طلبات المشاركة في الامتحان الى المديرية
الفرعية للموظفين لوزارة الشؤون الخارجية في أجل أقصاه
20 سبتمبر سنة 1975 .

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 9 رجب عام 1395 الموافق 18 يوليو
سنة 1975 .

عن وزير الشؤون الخارجية	عن وزير الداخلية
مدير الادارة العامة	الكاتب العام
عمر غربي	حسين طيبي

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 رجب عام 1395 الموافق
18 يوليو سنة 1975 يتضمن فتح مسابقة للتعيين في وظيفة
كتاب قنصلين للشؤون الخارجية**

ان وزير الشؤون الخارجية .

ووزير الداخلية .

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام
1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966، والمتضمن القانون الاساسي
العام للوظيفة العمومية المعدل والمتمم بموجب الاوامر رقم
68 - 92 و 68 - 98 ، 71 - 20 المؤرخة في 28 صفر عام 1388
الموافق 26 أبريل سنة 1968 و 13 صفر عام 1391 الموافق 9
أبريل سنة 1971 .

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام
1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض
القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية
الموظفين .

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 204 المؤرخ في 3 ربيع
الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968، والمتضمن تحديد

وزارة الصحة العمومية

مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 تنهى مهام السيد محمد أنور تباري بوصفه نائب مدير الموظفين بوزارة الصحة العمومية.

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 تنهى مهام السيد عبد القادر عيساوي بوصفه نائب مدير العلاقات الاجتماعية والمهنية وذلك بناء على طلبه.

مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يتضمن إنهاء مهام مدير استودين

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 تنهى مهام السيد زعموم علي بوصفه مديرا للتكوين، المدعو للقيام بمهام أخرى.

وزارة التجارة

مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية لتجارة الأدوات والآلات الحديدية والتجهيز المنزلي

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 تنهى مهام السيد أمحمد مفيرش، مديرا عاما للمؤسسة الوطنية لتجارة الأدوات والآلات الحديدية والتجهيز المنزلي.

مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يتضمن تعيين مدير المعهد التكنولوجي للتجارة

بموجب مرسوم مؤرخ في 4 شعبان عام 1395 الموافق 12 غشت سنة 1975 يعين السيد صالح مقراني مديرا للمعهد التكنولوجي للتجارة.

وزارة المالية

مرسوم رقم 75 - 95 مؤرخ في 6 شعبان عام 1395 الموافق 14 غشت سنة 1975 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة الأشغال العمومية والبناء

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 116 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1394 الموافق 31 ديسمبر سنة 1974 والمضمر قانون المالية لسنة 1975 ولاسيما المادة 11 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 75 - 10 المؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1394 الموافق 9 يناير سنة 1975 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الأشغال العمومية والبناء برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 74 - 116 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1394 الموافق 31 ديسمبر سنة 1974 والمتضمن قانون المالية لسنة 1975 ،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1975 اعتماد قدره مائة وتسعون ألف دينار (190.000 د.ج) مقيد في ميزانية وزارة الأشغال العمومية والبناء ، وفي الابواب المبينة في الجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 2 : يفتح في ميزانية سنة 1975 اعتماد قدره مائة وتسعون ألف دينار (190.000 د.ج) يقيد في ميزانية وزارة الأشغال العمومية والبناء ، وفي الابواب المبينة في الجدول «ب» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الأشغال العمومية والبناء ، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في
الموافق

وحرر بالجزائر في 6 شعبان عام 1395 الموافق 14 غشت سنة 1975 .

هواري بومدين

الجدول «أ»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات الملقاة بالدينار
32 - 01	وزارة الاشغال العمومية والبناء العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثاني الموظفون - المعاشات والمنح الادارة المركزية - ريع حوادث العمل	170.000
34 - 96	القسم الرابع العتاد وتسيير المصالح الادارة المركزية - النفقات القضائية - نفقات الخبرة والتعويضات المترتبة على الدولة	20.000
	مجموع الاعتمادات الملقاة	190.000

الجدول «ب»

رقم الابواب	العناوين	الاعتمادات المفتوحة بالدينار
32 - II	وزارة الاشغال العمومية والبناء العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الثاني الموظفون - المعاشات والمنح المصالح الخارجية - ريع حوادث العمل	170.000
34 - 97	القسم الرابع العتاد وتسيير المصالح المصالح الخارجية - النفقات القضائية - ونفقات الخبرة والتعويضات المترتبة على الدولة	20.000
	مجموع الاعتمادات المفتوحة	190.000

جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1920 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 74 - II6 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1394 الموافق 31 ديسمبر سنة 1974 والمتضمن قانون المالية لسنة 1975 ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 74 - 13 المؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1394 الموافق 9 يناير سنة 1975 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير العمل والشؤون الاجتماعية برسوم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 74 - II6 المؤرخ

مرسوم رقم 75 - 96 مؤرخ في 6 شعبان عام 1395 الموافق 14 غشت سنة 1975 يتضمن نقل اعتماد في ميزانية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،
- بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18

جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 106 المؤرخ فى 17 شوال عام 1389 الموافق 26 ديسمبر سنة 1969 والمتضمن انشاء المعاهد التكنولوجية والمتتم بموجب الامر رقم 70 - 78 المؤرخ فى 11 رمضان عام 1390 الموافق 10 نوفمبر سنة 1970 ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 70 - 109 المؤرخ فى 17 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 20 يوليو سنة 1970 والمتضمن انشاء المعهد التكنولوجى للتخطيط، والاحصائيات المعدل بموجب الامر رقم 72 - 133 المؤرخ فى 25 ربيع الثانى عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 .

يرسم مايلي :

المادة الاولى : تتم المادة 5 من المرسوم رقم 70 - 109 المؤرخ فى 17 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 20 يوليو سنة 1970 المشار اليه بالاحكام التالية :

يدير المعهد مدير ويساعده فى ذلك :

- نائب مدير للدراسات مكلف بالتنسيق والمراقبة والتنسيق وتسيير النشاط البيداغوجى والتدريبات،

- نائب مدير ادارى ومالى مكلف بالتسيير الادارى والمالى .

ويعين نواب المديرين بقرار عن كاتب الدولة للتخطيط بناء على اقتراح مدير معهد التقنيات والتخطيط الاقتصادى المطبق .

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى 6 شعبان عام 1395 الموافق 14 غشت سنة 1975 .

هواردى بومدين

فى 17 ذى الحجة عام 1394 الموافق 31 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون المالية لسنة 1975 ،
يرسم مايلي :

المادة الاولى : يلغى من ميزانية سنة 1975 اعتماد قدره مليون دينار (1.000.000.000 د.ج) مقيد فى ميزانية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وفى الباب 36 - 41 «اعانات للمعاهد التكنولوجية» .

المادة 2 : يفتح فى ميزانية سنة 1975 اعتماد قدره مليون دينار (1.000.000.000 د.ج) يقيد فى ميزانية وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وفى الباب 36 - 31 «اعانة للمعهد الوطنى للتكوين المهنى للكبار» .

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير العمل والشؤون الاجتماعية، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى 6 شعبان عام 1395 الموافق 14 غشت سنة 1975 .

هواردى بومدين

كتابة الدولة للتخطيط

مرسوم رقم 75 - 97 مؤرخ فى 6 شعبان عام 1395 الموافق 14 غشت سنة 1975 يتضمن تميم المرسوم رقم 70 - 109 المؤرخ فى 17 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 20 يوليو سنة 1970 والمتضمن انشاء المعهد التكنولوجى للتخطيط والاحصائيات المعدل بموجب المرسوم رقم 72 - 133 المؤرخ فى 25 ربيع الثانى عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير كاتب الدولة للتخطيط ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين

فى 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18